الملتقى الدولي: القانون وقضايا الساعة

أخلاقيات الممارسة الإعلامية بين ضوابط القانون وواقع المهنة

الجزائر ٢٦-٢٧ أكتوبر ٢٠١٠

سامية جبر شوشان*

الإعلام قوة ذات تأثير على أصعدة كثيرة وعديدة منها الصعيد السياسي فيوجه الرأي العام لاتجاهات محددة ولمصلحة فئة معينه، لذا يجب أن يراعى فيه الأخلاق وميول أفراد المجتمع. والإعلام في ظل العولمة تستعمله القوة المهيمنة لصالحها فسيوده مناخ يختلط فيه ويتداخل الإعلام بالاقتصاد، ولأهمية الموضوع عقد الملتقى الدولي الثالث: القانون وقضايا الساعة، كملتقى دولي يعالج موضوع أخلاقيات الممارسة الإعلامية بين ضوابط القانون وواقع المهنة، وتضمن ثلاثة محاور رئيسة: أولها مفاهيم وأطر الممارسة الإعلامية، والثاني ضوابط الممارسة الإعلامية، والثالث الإعلام الواقع والرهانات.

بدأ المحور الأول بعنوان: **مفاهيم وأطر الممارسة الإعلامية** بدراسة بعنوان: **"الإشكاليات التي تحد من حرية الصحفيين المهنية "** عرضها أ.د. عبد الرزاق محمد الدليمى، الأردن، تناولت المفاهيم المتباينة في العلاقة بين وسائل الإعلام والسلطات. فقد أخذت شكل المد والجذر في غياب نظام إعلامي قادر على استيعاب إرهاصات مهنة الإعلام، وهذا ما انعكس بشكل أو بآخر على طبيعة العلاقة أو الصراع بين الإعلاميين والسلطة، لاسيما إذا أقررنا بحقيقة أن النظام المعمول به في أي مجتمع إنما هو انعكاس لفلسفة ورؤية النظام السياسي في ذلك البلد، وهذا ما ولد إشكالية كبيرة في كيفية تعاطي العاملين في حقول الإعلام مع الحكومة، حيث يلاحظ في كثير من الأحيان أن السلطة، وإن كانت هي من وضعت ذلك النظام وسيرته لصالحها، فإنها في دول ليست قابلة لتجاوزه بشكل يزيد من

*د. سامية جبر شوشان- مدير عام بمركز العلاقات العلمية الخارجية – معهد التخطيط القومي .

فرض سيطرتها على العمل الإعلامي، فقد أصبح مشروعا في الأنظمة الليبرالية أن تقوم الدولة بوضع الأطر للسياسات التي تريدها، وما على وسائل الإعلام إلا المثول لها صاغرة.

كما أن النظام الصحفي السلطوي يشكل الاتجاه الأكثر شيوعا ، فلا يوجد نظام صحفي نقى، حيث تتداخل الأنظمة الليبرالية والسلطوية والاشتراكية نتيجة الخلط القائم في هذه الدول في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

كما تناولت الدراسة الأخطار التي تواجه الصحافة من خلال عدة دراسات أجريت في بعض الدول العربية والأوروبية، وكذا أهمية الاعتبارات الوظيفية، فيرى البعض أن الراتب والأمان الوظيفي وفرص التقدم أقل أهمية من السياسات التحررية والتطوير الذاتي والاستقلالية ومساعدة الآخرين، ويرى بعض العلماء أن الصحافة تحولت من الصنعة إلى المهنة، وذلك بسبب التعليم الصحفي الخاص، والتركيز على الاستقلالية والأخلاق، ففي بعض الدراسات سار الجدل والاختلاف على إمكانية السماح للمواطن العادي بإبداء رأيه في الشؤون العامة للدولة، وحول أهمية دقة المسح والاستطلاع، وسرعة إيصال المعلومات للناس وإذاعة الأخبار، وإبراز الدور التحليلي للإعلام واستطلاع آراء الناس في القضايا العامة.

وأظهرت الدراسة أبرز التحديات التي تواجه الصحافة في العالم بتزايد الوعي بالتنوع الثقافي في المجتمع، وتنوع وسائل الترفية والتسلية وصناعة الإعلام، والتقاء تقنيات الإعلام الرقمي، وتدويل الإعلام والصحافة وتدفق الأخبار. وتطبق حرية الصحافة في العالم بمستويات مختلفة ومن المبادئ الأكثر انتشارا "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" الذي تضمن بيانا لحرية التعبير والصحافة، فهناك آليات مختلفة لتطبيق هذا الإعلان، وبما أن هذا الإعلان غير ملزم فإنه يبقى بلا قيمة.

وعن التغيرات الحالية بينت الدراسة انتصار الإعلام المستقل وانطلاق عهد جديد من الاتصالات العالمية، بدأ بتحدي الحكومة فكانت لحرية الصحافة قوة محفزة للتطوير الاقتصادي، والبشرى والسياسي، وانتهت الدراسة بنظرة إلي حرية الصحافة في العالم في القرن الواحد والعشرين بإبراز التمسك بنظام الحرية الإعلامية من خلال دساتير تتضمن بنودا تحمى حرية التعبير، والالتزام بحقوق الإنسان.

"الممارسة الإعلامية وصناعة الإعلام في عصر العولمة، رأس المال المهيمن، الحرية المشبوهة والمسئولية المغيبة"، دراسة قدمها أ. تيطاونى الحاج – مدير معهد العلوم القانونية والإدارية – المركز الجامعى خميس مليانه – الجزائر – رئيس الملتقى الدولي الثالث، القانون وقضايا الساعة، بدأها بعدد من التساؤلات تدور حول

العولمة منها: أي دور يلعبه إعلام عصر العولمة في هذه الألفية الثالثة التي يضطلع فيها الإعلام بمهام خطيرة، حاسمة وغامضة في أحيان كثيرة ؟

هل صحيح نحن الأفراد والشعوب، شعوب العالم الثالث، من يحتاج إلى كل هذه الترجمة الإعلامية، من فضائيات، ومواقع الكترونية وصحف ومجلات وقنوات إذاعية تعد بالآلاف، أم أن وراء ستار هذا الانفجار الرقمي المعرفي يختبئ من يهمه الأمر من عرّابي العولمة، وكبار الليبراليين الجدد وكبار الشركات العابرة للقارات؟ وهل يحق للأفراد، للشعوب، للأنظمة أو الدول أن تخاف من سوء استخدام وسائل الإعلام بعد أن أضحت تكاد تكون استعمالاتها خارج السيطرة جراء تبسيط تقنيتها ويسر استخدامها وانتشار مداها إلى أوسع المجالات؟ ولماذا يثار الحديث عن الحق في الإعلام، كلما أثير الحديث عن وجوب توفر ضوابط، وأخلاقيات للممارسة الإعلامية صونا لحق الآخرين في الاختلاف؟ كما أظهرت الدراسة عددا من مفاهيم العولمة منها أن العولمة آلة عجيبة نتجت عن الثورة الصناعية والتجارية العالمية قادرة على الحصاد، وعلى التدمير فهي تنطلق متجاهلة الحدود الدولية المعروفة، وبقدر ما هي منعشة فهي مخيفة، فلا يوجد من يمسك بدقة بقيادتها، ومن ثم لا يمكن التحكم في سرعتها ولا في اتجاهاتها، كما أن إظهار فكر العولمة على أنه الوضع الدولي الأمثل لوضع كل الدول والشعوب في فضاء فكرى واحد مع إتاحة كل الفرص لجميع الشعوب لتعبر عن نفسها يبقى مثار جدل، كون الاختلال الذي يعرفه توزيع الثروة في العالم، الاختلال في امتلاك وسائل الإعلام وتكنولوجيا الاتصال وهيمنة قوى العولمة على تدفق المعلوماتية، وغيرها من الاختلالات المترتبة على كثير من الظروف التاريخية والجغرافية، تظل معبرة عن الحلقة المفقودة في معادلة العولمة العادلة بين الشعوب والأمم والحضارات، خاصة إذا ما تمعنا في إحصائيات دولية عن منظمة العمل الدولية التي تؤكد أن أكثر من ٩٠% من مستخدمي الانترنت، مثلا هم من مواطني الدول الصناعية، حيث لا يتجاوز نصيب سكان أفريقيا ودول الشرق الأوسط مجتمعين ١٠% فقط، مع تسجيل تواجد ٢.٣ مليار نسمه تحت خط الفقر في العالم أغلبهم من دول العالم الثالث.

وتختتم الدراسة بكيفية إظهار إعلام يتنازل عن السلطة الرابعة، فالعولمة أيضا من وسائل الإعلام الجماهيرية ووسائل الاتصال والأخبار، وفى سياق اهتمامها بتضخم حجمها واضطرارها لمقارنة السلطات الأخرى، فان هذه الشركات الكبيرة لا تضع نصب أعينها هدفا مدنيا يجعل منها "السلطة الرابعة" المعنية بتصحيح التجاوزات على القانون واختلال العمل بالنظام الديمقراطي سعيا إلى تحسين النظام السياسي

وتلميعه، فلا رغبة لهذه الشركات في التحول إلى سلطة رابعة، أو التصرف كسلطة مضادة، وهى لا تخوض فقط في سلطتها الإعلامية بل تمثل الذراع الأيديولوجي للعولمة ووظيفتها هي احتواء المطالب الشعبية وصولا إلى محاولة الاستيلاء على السلطة السياسية، هكذا تضاف السلطات الإعلامية إلى السلطات الإرشادية التقليدية والرجعية الكلاسيكية، وتقومان معا، وباسم حرية التعبير، بمنهجة البرامج التي تدافع عن حقوق الأكثرية من السكان، تلك هي الواجهة الإعلامية للعولمة، وهى تكشف بأكثر الصور وضوحا وبداهة وكاريكاتورية عن أيديولوجية العولمة الليبرالية. تفاءل الكثيرون خيرا وظنوا أن ثورة المعلومات وتكنولوجيا الاتصال ستقلل الفجوة بين الشمال والجنوب وبين الأغنياء والفقراء وستؤدى إلى الديمقراطية وانتشار حرية التعبير وحرية الصحافة، وبمشاركة الجماهير في السوق الحرة للأفكار وفى الممارسة السياسية وفى صناعة القرار، لكن الواقع غير ذلك تماما حيث إن ظاهرة الاغتراب والتهميش وانتشار ثقافة الاستلاب والاستهلاك أصبحت من مبررات الألفية الثالثة سواء في الشمال أو الجنوب.

قدم د. عبد القادر تومى- الجزائر – دراسة بعنوان: **الإعلام وأزمة صناعة الآخر في خطاب العولمة**، استعرض فيها عدة تساؤلات منها الإعلام والعولمة أيهما يسوق الآخر؟ أي دور إعلامي في رسم صورة الآخر؟ كيف تخدم وسائل الأيديولوجيا العولمة؟ من يروج لخطاب العولمة وما هي آلياته؟ كما أن الدور الذي تنهض به الوسائل الإعلامية للغرب يعمل على تصوير التسلط المعاصر على المستوى العالمي على أنه اللغة الإنسانية العالمية التي يجب أن تسود العالم، وفى الوقت نفسه كي تغطى المظلم من الشخصية التاريخية للأمة الغربية، ويلاحظ أن الإعلام الذي يقوم بالدور الأيديولوجي والذي يقدم نفسه وكأنه تأسيس جديد لخيارات النسق الغربي باتجاه إحداث قطيعه فرعية مع التجربة السابقة التي غيبت دور الإنسان ومكانته الأصيلة، وكأنه بذلك يفتح بابا جديدا للبشرية يختلف اختلافا جذريا عما أرسته التجربة الاستعمارية السابقة من تشويهات عميقة هو نفسه الذي يؤسس إلى نظرة استعلائية جديدة في تقسيم الناس إلى قسمين هما الأنا (العالم المتقدم) والآخر (العالم الذي ينبغي إخضاعه).

كما استعرضت الدراسة أسلوب القولبة والتنميط، فهو أكثر أساليب الدعاية شيوعا ووضوحا، إذ تقدم لنا وسائل الإعلام وجهات نظر أصحابها الخاصة، كما أظهرت الأشياء بغير مسمياتها فوسائل الإعلام تمسك اليوم بزمام الرأي العام وتعمل على توجيهه وصياغته على النحو الذي تريده، فإن ذلك يستتبع بالبداهة تحكمها في المفاهيم والمصطلحات التي تتداولها وتسعى لتدويلها بين الناس، إنها تتجنب غالبا

التعرض المباشر للقضايا التي ترغب في تجديدها أو تغييرها، وإنما تعمل على إعادة صياغتها بلغة جديدة تتناسب مع سياساتها وبثها بين الناس الذي يتقبلونها لا شعوريا على المدى الطويل.

استعرضت الدراسة أيضا أن التحدي الحقيقي الذي يواجه الشعوب في سيادتها الثقافية تحت سلطة الإعلام، هو أن بعض الثقافات القوية استطاعت التأثير في متلقيها (الثقافة الاستعمارية) وبالمقابل اندثار بعض الثقافات الضعيفة والجامدة التي لا تقدم إنتاجا، وهذا ما شكل خطرا على التنوع الثقافي، كما أن الإنتاج الثقافي واحتكار الرموز والقيم هو أبرز ما يطبع النظام العالمي الراهن على مستوى إنتاج وتوزيع الثقافة. ولعل التطورات التقنية الحاصلة على مستوى الاتصال والمعلومات تساعد على تقارب الثقافات مع بعضها وهو ما يعيق الوعي الحصري عند كل الشعوب، ويجعلها أكثر قربا من بعضها. لكن من سلبيات هذا الانفتاح الثقافي أنه يتعدى إلى هيمنه ثقافة على أخرى بإلغائها أو إذابة خصوصياتها، ومن هنا اعتبرت مشكلة الهوية من أعقد المشاكل في العصر الحديث.

- **دراسة العولمة الإعلامية وصراع الحضارات**، قدمها د. إسماعيل معراف - موريتانيا، استعرض فيها ما يشهده الإعلام الدولي من أزمة عميقة، ناتجة عن هيمنه كلية على مجموع نشاطات الإعلام المختلفة، وبات من الصعب الحصول على رأى مخالف لأفكار الدول الغربية، وبالتالي غيبت نظرة شعوب أخرى في اتجاه أوضاعها، ومن ثم فإن تواجد أكبر المؤسسات العالمية الإعلامية في عواصم الغرب يعنى مباشرة الكشف عن مظهر آخر للاستعمار الجديد. وهنا اختراق حضاري ثقافي (أي العولمة الثقافية) يرتبط في مفهومه البسيط بقيم السيطرة والاستقلال، نحن نعيش في عالم لا يقدم إلا ما يراه الأقوياء صالحا وفقدت أجهزة الإعلام القطرية والدولية معا قدرتها في إقناع البشر، حيث نرى ونسمع ونقرأ تحليلات وأخبار عن الأحداث تقع يوميا أمام أعيننا، ولكنها تصل إعلاميا مشوهة أو حاملة خطابا سياسيا كاذبا عكس الحقيقة تماما.

إذن سلبية وسائل الإعلام العالمية تجاه القضايا الدولية تقف وراءه غياب إستراتيجية دولية للإعلام الموجه الذي يعنى بقيمة مجموعة على مجموعة المؤسسات الإعلامية الأخرى، ويقضى على الاحتكار الغربي للأنباء، وليس الأخبار والأحداث، ويقلل من نفوذ ذلك العالم المختلف والناس، لأن العالم كما نتصور ليس أوروبا وحدها ولا أمريكا، فهذا الاقتصار يعنى محاولة لوضع شعوب كاملة في هامش الحركية للتاريخ البشرى الذي يرفض أن تكون الحضارة الغربية بمدنيتها المتعفنة نهاية له.

كما استعرضت الدراسة مشكلة الاختلال الإعلامي، الاهتمام بوسائل الإعلام تعنى السيطرة على العقول، ولهذا فهو أمر مصيري، بل هو أكثر أهمية من إيقاعات النشاط الإنساني الآخر، حيث إن صناعة الإعلام أصبح لها بعد دولي حيث إن نتائج عملها لا تنعكس على المجال الوطني فقط، بل تتعدى لتشمل كل المجموعة الدولية. فالعالم الثالث مازال متوسط دخل الفرد فيه يعانى نقصا رهيبا، إذا ما قورن بمعدل دخل الفرد بالنسبة للدول المتطورة، كما أن برامجه التربوية التعليمية تتميز بالجمود والسكون والقدم ولا تساعد كثيرا على تفجير الطاقات، رغم وجود خامات هائلة، أضف إلى هذا برامج الاهتمام بقطاع الثقافة والفن والبحث العلمي وكلها متغيرات هامة في دفع التطورات. لذا تشير الدراسة إلى أن حالات عدم التوازن تتجه بشكل واضح إلى أجهزة التليفزيون والتلكس والكمبيوتر. وكذا فقدت صفة الحواجز الحامية، انطلاقا من ذلك فإن العديد من البلدان بدأ يفكر في كيفية وضع التشريعات لتحد من تدفق المعلومات بكيفيات حرة وطليقة من دون رقيب أو تقاليد منظمة ودقيقة، غير أن هذا غير كاف بسبب غياب إرادة سياسية جادة وصريحة.

قدمت د. وسيلة شابو – الجزائر ، دراسة بعنوان : **إشكالية الموازنة بين حرية الاتصال ومقتضيات السيادة**، استعرضت فيها تقنية الاتصال وتنظيم الرقابة عليها داخل الحدود الإقليمية. فثورة الاتصالات ساهمت في التقريب بين أعضاء المجتمع الدولي والتعجيل باكتمال عملية تكوينه، وأهمية هذه التقنية زادت الترابط وتبادل المنافع والمعارف والأفكار، ذلك أن المجتمع الدولي نشأ نتيجة استعداد الكيانات الفاعلة على مستواه للتعايش وتحقيق المصالح المشتركة.

ومبدأ حرية الاتصالات وتكرار هذا المبدأ في عدة وثائق دولية رغم إصرار الدول الاشتراكية على احتكار هذا المجال والتحكم في البث الإذاعي بغية المحافظة على سيادتها كونها تبنت الفكر اللينيني للإعلام باعتباره أداة للدعاية. وخلال عقد الثمانينيات، طالبت الدول النامية بإقامة نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال بهدف ضمان الإعلام في الاتجاهين (شمال وجنوب) واستئصال التهميش الثقافي، كما تنطوي حرية الاتصال على حرية إرسال واستقبال البرامج والبحث عن المعلومات دونما اعتبار للحدود الإقليمية ودونما تدخل حكومي، ويستتبع ذلك منع التشويش. ومع تطور تكنولوجيا الإعلام والاتصال ارتبطت حرية الاتصال بحرية الإعلام وحرية الاتصالات الفضائية.

واستعرضت الدراسة مقتضيات السيادة، فرغم قوة التيار التحرري الداعي إلى حرية الاتصالات ظلت الدول متمسكة بوظائفها السيادية في مجال تنظيم قطاع الإعلام والاتصال نظرا لما يقتضيه هذا الوضع القانوني من تدابير إجرائية للمحافظة على

كيانها ووحدتها الاجتماعية، مثل هذا القطاع أحد مظاهر الخدمة العامة التي أدرجت ضمن بنود العقد الاجتماعي، بموجبه يحق للدولة التدخل لتنظيم العلاقات الاجتماعية بصفتها صاحبة سيادة كما أن فكرة الخدمة العامة حلت محل فكرة السيادة كأساس للقانون العام، وتتجلى مقتضيات السيادة في الحق في تعليق الخدمة الدولية للاتصالات، ومنع الدعاية التحريضية، تقديم التحفظات، والمحافظة على السيادة الثقافية.

قدم أ. لالو رابح – الجزائر- دراسة بعنوان : **العولمة الإعلامية وصراع الحضارات،** استعرض فيها صراع الحضارات من خلال مفاهيم العولمة والكونية منذ نهاية الألفية الماضية ويقصد بها تعويم الاقتصاد والتجارة وتتبعها عملية تعويم المبادئ والقواعد التي تحكم هذه النشاطات، فإن العولمة ستؤدى في النهاية إلى فرض أنظمة القوى المسيطرة على العالم بغض النظر عن طموحات الشعوب ورغباتها، إن حماية حقوق الإنسان ترتكز على العالمية، وليس العولمة، ويغيب عن الأذهان أن القواعد الحديثة لحقوق الإنسان انطلقت من إعلان عالمي وهو الطبيعة العالمية لهذه القواعد، الشيء الذي يعنى أنها حقوق شاملة وعامة، يستفيد منها الجميع، كما أن مصدرها يعبر عن الإرادة المشتركة لكل شعوب العالم، والضمير الإنساني هدفه الحفاظ على بقاء الإنسان وضمان تمتعه بإنسانيته العالمية، والاشتراك في الحقوق والتوزيع العادل وجعل ما هو بين أيدي الأقلية في متناول الجميع.

كما استعرضت الدراسة العولمة التكنولوجية، إذ إن ثورة التكنولوجيا بعد مرورها بالرأسمالية الصناعية التي تعنى وجود تنمية صناعية، يسرت الوصول إلى الفضاء الخارجي انطلاقا من تعدد الشبكات المتنوعة والاتصال والاقتصاد التكنولوجي الذي أدى إلى تقليص المسافات بين الدول، ويمثل الإعلام أقوى التحديات الثقافية الخارجية التي تؤثر سلبا على الفكر والقيم للمجتمعات، ويرجع ذلك إلى تعدد وسائل الاتصال وتنوعها، وإقبال الناس على اقتناء هذه الوسائل، حيث وفرت أدوات الاتصال والإعلام تقنيات عالية عبر الأقمار الصناعية لبث مباشر وتغطيات فورية لأحداث العالم أينما كانت مباشرة من موقع الحدث إلى كل العالم.

العولمة الإعلامية وتأثيرها على السيادة الثقافية للدولة، دراسة قدمها أ. صديق سوداوى وا. بنى ناجى مديحه– الجزائر، استعرضا فيها مفهوم العولمة كمصطلح يعنى الكونية والكوكبية أو علاقات عابرة للقارات، كما يعنى التوسع إلى المستوى الكوني لآليات معروفة على المستوى الوطني ولهذا المصطلح اتجاهان، هما التحديث والاعتماد المتبادل، فهو انتشار المعلومات على مختلف أفراد الشعوب،

وتذويب الحدود بين الدول بحيث تصبح رقعه جغرافية واحدة لكل الشعوب والدول، مما يحقق التشابه والتجانس المتزايد بين مختلف الجماعات والمؤسسات.
كما استعرضت الدراسة عناصر أساسية للعولمة من خلال احتكارات متمثله في احتكار التكنولوجيا والتقدم العلمي الحديثين للدول المتقدمة المصنعة والمنتجة، واحتكار رؤوس الأموال العالمية وتحريكها وفق نمط واحد فقط، واحتكار مصادر الإعلام والاتصال والمعلوماتية واحتكار كيفية تسيير وتحريك الثروات والموارد الطبيعية وفق قرارات التغطية الأحادية واحتكار الجيش والأسلحة وأسلحة الدمار الشامل.
وعرضت الدراسة أهداف العولمة من اقتصادية وثقافية وعقيدية وعسكرية، فهي لا تكون إلا بوسائل الإعلام المعولم وحرية الاتصال والمعلوماتية التي من شأنها تحقيق هذه الأهداف، وأظهرت الدراسة مفهوم السيادة باعتبارها عنصرا هاما في تكوين وقيام الدولة بحيث تصبح الدولة سيدة في أركانها الأساسية وتمارس سلطاتها داخليا وخارجيا، لكي تبقى السيادة محل محك تجاه العولمة باعتبارها تتخذ مفهوما سلبيا خاصة من جانب دول العالم المتخلف والفقير، وتتميز السيادة بعدة خصائص منها: أنها سيادة شاملة أي تسري على كل من هو على إقليمها، وسيادة غير قابله للتجزئة أي سيادة واحدة دون وجود سيادة أخرى على نفس إقليمها، وسيادة لا يمكن التصرف فيها بحيث لا يمكن التنازل عنها، وسيادة دائمة غير قابلة للتقادم، وسيادة قانونية بحيث للدولة حق سن القوانين وتنفيذها، وسيادة سياسية ترتبط بالشعب السياسي مصدر السلطة السياسية أو ممثليه في تلك الدولة. وفى ظل العولمة الإعلامية أصبح الاحتكار الدولي للأخبار وللمعلومات من جانب العالم المحتكر منها احتكار وسائل الإعلام والإنتاج السمعي والبصري والاتصالات المختلفة والعدد الرهيب من قنوات الإعلام، والمحتكر للمعلوماتية من خلال الشبكة العنكبوتية – الانترنت – والمسيطر على وكالات الأنباء الإخبارية العالمية وكذلك المجلات والجرائد والفاكسات وغيرها.
كما استعرضت الدراسة مظاهر سيادة الدولة الثقافية المنتهكة في ظل عولمة الإعلام مع قصور القانون الدولي في حماية السيادة الثقافية الوطنية، وكذا الحق في التنمية الإعلامية، والتبعية الإعلامية التي تنعكس على الثقافة الوطنية، فالتنمية الإعلامية تعنى التغير الثقافي أولا، في ظل العولمة، والتبعية الثقافية في ظل العولمة شبيهة بالتبعية الاقتصادية والمالية والمديونية وغيرها، وأهم الآثار الثقافية في عولمة الإعلام، قهر الهوية الثقافية للشعوب والأمم، ونشر ثقافة المصلحية والمادية التي لا تنفع السيادة الوطنية، القضاء على أهم الحضارات في العالم، سيطرة الإعلام الثقافي

في ظل العولمة على الثقافات الأخرى، القضاء على الحدود الإقليمية الثقافية للشعوب،وإلغاء الحواجز الجغرافية، إشاعة ثقافة الاستهلاك وقتل الرغبة في الإنتاج الثقافي للشعوب الفقيرة لجعلها متقبلة لثقافة العولمة، إبقاء الاحتكار الثقافي في العولمة وربطه بالاحتكارات الأساسية الأخرى.

قدم د. عبد القادر دوحه، أ. عز الدين مدانى - الجزائر ، دراسة بعنوان : **التطور التاريخي للحق في الإعلام**، استعرضا فيها الحق في الإعلام في الدول الليبرالية الغربية، وكذا الحق في الإعلام في الدول الشرقية الشيوعية وأهم ما تضمنه إعلان الحقوق (قانون الحقوق الانجليزي) بالإضافة إلى ذلك حق الملك في التاج المستمد من الشعب الممثل في البرلمان وليس من الله، وليس للملك إلغاء القوانين أو وقف تنفيذها أو إصدار قوانين جديدة إلا بموافقة البرلمان، كما لا تفرض ضرائب جديدة ولا يشكل جيشا جديدا إلا بموافقة البرلمان، وحرية الرأي والتعبير في البرلمان مكفولة ومصانة.

كما استعرضت الدراسة الصكوك الدولية لحقوق الإنسان في حرية الإعلام، بأشكالها المختلفة ومنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وجهود المنظمات الإقليمية مع اعتمادها لمجموعة الاتفاقيات الإقليمية لحقوق الإنسان بما تضمنته من أحكام ونصوص تتعلق بحرية الإعلام.

مفهوم شرط الضمير في الصحافة الجزائرية بين القانون والممارسة: دراسة مقارنة بين القانون الجزائري وواقع الممارسة الإعلامية في الجزائر، دراسة قدمها أ. بشير الدين مرغاد- الجزائر ، استعرض فيها دور الصحفي في الممارسة الصحفية، والذي يرتبط بالمجتمع الذي يوجه إليه الرسائل الإعلامية، ويرتبط كذلك بالمواثيق الدولية والقوانين العالمية لأنه لا يعمل بمعزل عن العالم الخارجي، فالصحفي يحكمه قانون البلد الذي يمارس فيه مهنته وقانون الممارسة الإعلامية المنتمى إليها. كما استعرضت الدراسة عددا من التساؤلات التي تدور حول الدور الذي يلعبه الصحفي في المجتمع ووضعه المهني والمفهوم الدقيق للصحفي المحترف في ظل المشرع الجزائري، والصحفي يعتبر الحجر الأساسي في العملية الاتصالية فهو بمثابة المرسل أو المبلغ للرسالة الإعلامية، التي مهما كان مصدرها فلا بد أن تتم في إطار إعلام موضوعي شامل. فالصحفي ليس مواطنا عاديا لأن مصالحه المهنية تختلف عن مصالح الشرائح الاجتماعية، ولا يجب أن يكون مواطنا خارج المجتمع لأن محل مهنته ينتمي إلى الفئات الاجتماعية التي تهدف إلى الإنتاج الفكري والثقافي للمجتمع، فالاهتمام به وبالدور الذي يلعبه يعد في صميم حرية التعبير كما

يعمل الصحفي في ظل مجموعة من الضغوط والقيود، فهو يحتل دورا هاما في التحكم في تدفق المعلومات.

مكانة السيادة الثقافية في ظل البث الفضائي كأحد آليات العولمة، دراسة قدمتها د. جيسرل كريمة -الجزائر ، استعرضت فيها التغيير الجوهري في النظام العالمي بانهيار الكتلة الاشتراكية، وحلف وارسو والاتحاد السوفيتي وما ترتب عليه، وظهور الدول الجديدة في آسيا الوسطى وشرق أوروبا، كذلك تمثل في إقليمية جديدة في شرق أوروبا والبحر المتوسط، وشهد تحولا في الصعود الاقتصادي الشرق آسيوي، وظهور مجموعة من المؤسسات العالمية والإقليمية الجديدة التي تنهض على مبدأ تحرير التجارة الدولية.

البث التلفزيوني الفضائي وتطور تكنولوجيا الاتصال الحديثة: نحو تغيير مفهوم السيادة، دراسة قدمها أ. إبراهيم بعزيز– الجزائر ، استعرض فيها دور تكنولوجيا الاتصال الحديثة في تغيير المفهوم التقليدي للسيادة وبروز أبعاد وزوايا جديدة ينبغي أن تؤخذ في الحسبان لتحديد معنى السيادة في المجتمعات المعاصرة، ومنها البث التليفزيوني الفضائي وشبكة الانترنت، باعتبار أنهما التطوران البارزان اللذان كان لهما التغيير الملحوظ والتأثير المباشر على مفهوم السيادة، ولاسيما في شقة القانوني، فمصطلح السيادة قد أصبح مرتبطا بعدة مفاهيم ومصطلحات جديدة داخل المجتمع المعاصر، مثل مجتمع المعلومات، العولمة الإعلامية، الثقافية، التكنولوجية، تدفق المعلومات، النظام الإعلامي الدولي الجديد، السيادة الإعلامية، الثقافية.

قدمت د. سعدون نسرين – الجزائر – دراسة بعنوان: **التكيف الأيديولوجي لوسائل الإعلام الغربية ضد الثقافة الإسلامية في ظل العولمة الإعلامية**، استعرضت فيها مفهوم العولمة الذي اقترن ظهوره بانتهاء الحرب الباردة وبزوغ النظام العالمي الجديد، وهو نظام صاغته قوى الهيمنة والسيطرة لإحداث تنميط سياسي واقتصادي واجتماعي وثقافي وإعلامي واحد وفرضه على المجتمعات الإنسانية كافة.

ويعتبر العالم الكندي مارشال ماك لوهان من جامعة تورينتو أول من أشار إلى العولمة، عندما صاغ في نهاية عقد الستينيات مفهوم القرية الكونية، ثم تبعه زرغنيو بريجنسكي، مستشار الرئيس الأمريكي كارتر (١٩٧٧-١٩٨٠) الذي أكد على ضرورة أن تقدم أمريكا التي تملك نحو ٦٥% من المادة الإعلامية على مستوى العالم نموذجا كونيا للحداثة يحمل القيم الأمريكية في الحرية وحقوق الإنسان، وانتشر استخدام مصطلح العولمة بعد ذلك في كتابات سياسية واقتصادية عديدة في العقد الأخير، وذلك قبل أن تكتسب دلالات إستراتيجية وثقافية مهمة من خلال تطورات واقعية عديدة شهدها العالم منذ أوائل الستينيات. وتنصب العولمة كمفهوم

على سيادة النموذج الحضري الغربي المتمثل في الهيمنة الرأسمالية على الاقتصاد العالمي وسيادة الثقافة الغربية وبالذات الطابع الثقافي الأمريكي، مما يجعل الثقافات الأخرى في موقع تابع، لذا فنحن أمام معارك سياسية وحضارية فالعولمة هي الأمركة، وفى الماضي كان الكبير يأكل الصغير، أما الآن فالسريع يأكل البطيء. كما تعتمد العولمة على التقدم التكنولوجي وتشهد مجابهة حادة بين السوق والدولة وبين القطاع الخاص والخدمات العامة وبين الفرد والمجتمع وثالوث العولمة، صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية.

قدمت د. عز الدين روان –الجزائر ، دراسة بعنوان: **العولمة الإعلامية وإستراتيجية الحد من مخاطرها على الوطن العربي**، استعرضت فيها ظاهرة العولمة ونتائجها وآثارها في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الثقافية، وما أبرزته ظاهرة العولمة في عقد التسعينيات من القرن الماضي بوصفها أكثر المصطلحات تداولا وانتشارا في دول الغرب والشرق، وتنوع أساليبها ومضامينها ووسائلها، وأخذها حيزا في السياسة والاقتصاد، والإعلام، وتداولها في جوانب الحياة المختلفة.

استعرضت الدراسة مظاهر العولمة في هرم المنظومة الدولية وإسهام القوة العسكرية والهيمنة الاقتصادية والنفوذ الإعلامي الواسع والفاعل على الصعيد العالمي والتقدم التكنولوجي، ولاسيما في وسائل الاتصال، مما جعلها تفرض سيطرتها على بعض بلدان العالم النامي، كما انشغل الوطن العربي كغيره من دول العالم بإفرازها وتداعياتها، وبرز القلق بوضوح من مخاطرها بعد أن ساهمت قنوات البث الفضائي العالمية والعربية في تسويقها وتكريس قيمها وأهدافها، ورافق انتشارها سباق إعلامي بفعل تطور تكنولوجيا الاتصال والمعلومات على مستوى عمليات البث والتشغيل والاستقبال شكلا ومضمونا، وأصبح التعامل مع تلك الوسائل على اختلافها يشكل جزءا أساسيا في حياة الفرد اليومية، وأصبحت تلك الوسائل من ضرورات الحياة المعاصرة وإشباع الرغبات المعرفية والترفيهية للفرد.

واختتم المحور الأول للملتقى بدراسة قدمها أ. سليم مزهود– الجزائر، بعنوان : **مفهوم أخلاقيات الممارسة الإعلامية – الإعلام الجزائري نموذجا**، استعرض فيها أهمية الإعلام في تنمية وعى الإنسان وتثقيفه وتبصيره بمجريات الأحداث الواقعة في زمانه، فقد أصبح الإعلام في عالمنا المعاصر يشكل قوى مادية، لاسيما بعد أن ارتبط بحقوق الإنسان وحرية التعبير التي تعنى نقل الخبر بمصداقية وعلى المباشر

دون قص أو حذف، والمقصود بالحرية هي تلك التي لا تتناقض مع مبدأ أخلاقيات الممارسة الإعلامية.

فمما لاشك فيه أن أخلاقيات الممارسة الإعلامية أصبحت مطلبا أساسيا لدى العديد من التنظيمات والحكومات والمجتمعات في العالم المعاصر، لما تؤديه وسائل الإعلام من دور مهم في الحياة الاجتماعية، إذ لها تأثيرها البالغ على نفسية الفرد والمجتمع المتلقي أكثر من تأثير الأسرة والدين.

كما استعرضت الدراسة أخلاقيات مهنة الإعلامي بما لها من التزامات وعليها من واجبات، كما تقتضى أخلاقيات الإعلامي أن يكون محللا موضوعيا لجميع الظواهر السياسية والاجتماعية والاقتصادية والرياضية التي يجهلها بعض الناس ولا يفهمون خباياها، على أن يلتزم في ذلك مصلحة المجتمع وأمنه، ويحرص على كرامة الدولة وسيادتها لأنها رمز المجتمع وتتمثل مسؤوليته في توفير المعلومات الصحيحة والدقيقة بكل نزاهة وإنصاف واستقلالية. كما أن أخلاقيات الممارسة الإعلامية تكمن في عدة جوانب منها القانونية والأخلاقية والاجتماعية، إذ تكمن أهميتها في ضبط حقوق وواجبات الإعلامي وفق المعايير الأخلاقية للمجتمع المحلى والعالمي، كما تعطيه نفسية جيدة ومزاجا حسنا، لتأدية مهامه المهنية في جو ديمقراطي محترم.

المحور الثانى : ضوابط الممارسة الإعلامية، بدأ بدراسة بعنوان: **ضوابط الممارسة الإعلامية في الشريعة الإسلامية – المبادئ العامة لفقه حرية الرأي في الفقه الإسلامي والنظم الحديثة**، قدمهـــا د. شنوف ناجى– الجزائر، استعرض فيها مفهوم حرية الرأي بما يكسبه من أهمية بالغة في الفقه الإسلامي، تتجلى في قدرته في إبراز الجانب الموضوعي في الإنسان بشتى تخصصاته التي منها الإعلام والمتمثل في النقد البناء، الذي يعرى ممارسات مشبوهة على مستويات متعددة أو إضفاء آليات جديدة لم تكن معبرة لدى الطرف الآخر- النظم الحديثة – فعدت عاملا ايجابيا في الموازنات، ومحركا أساسيا في عملية التغير الاجتماعي.

كما استعرضت الدراسة تعريفات عن حرية الرأي في الفقه الإسلامي منها أن حرية الرأي تعنى مشاركة المواطن المسلم أولى الأمر بالرأي في سياسة البلاد وفى إدارتها في مختلف جوانب الحياة، كما أنها الجهر بالحق وإسداء النصح في كل ما يمس الأخلاق والمصالح العامة والنظام العام، وثمة أمر آخر، فإن صاحب الرأي ينطلق من قناعة أساسها إرادة الخير للمجتمع وللشخص أيضا المنصوح الذي ينسيه منصبه فيميل إلى سلوك طريق التعسف في استعمال ما يتنافى والمصلحة العامة. فيدل هذا على عدم الملاءمة في إقحام الآراء الشخصية أثناء النصيحة لتحقيق أغراض شخصية سواء من قبل الناصح أو المنصوح له، فإذا كان الأمر كذلك،

وجب فتح باب حرية الرأي كضمانة أساسية في المحافظة على التوازنات داخل المجتمع والمؤسسات العامة.

ولحرية الرأي أهمية في الإسلام، فالإحساس بها جوهر الاستقرار وتتجلى آثاره في وحدة المجتمع وتناسقه الملاحظ في مفهوم البناء العام، وإحساس الفرد بقدرته على التعبير، محاولا تغيير وضع سائد بنقده الموضوعي الموصل إلى تقوية هذا البناء العام، يكتسب أهمية في المنظومة الفكرية الإسلامية، فالإسلام يرى أن حرية الرأي ضرورة لا مجرد حق واجب على المسلم، فضلا عن كونها حقا ثابتا له، كما أن قوتها مستمدة من الشرع الذي أوجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

كما استعرضت الدراسة حرية الرأي في النظام الحديث، فهي قدرة الفرد على التعبير عن آرائه وأفكاره بحرية تامة، بغض النظر عن الوسيلة التي يسلكها، وكذا إمكانية الفرد على التفكير والاعتقاد بما يريد.والتعبير عن آرائه من خلال وسائل يختارها، لذا فان حرية التعبير باتت أساسية في الحياة السياسية لا يمكن الاستغناء عنها، ووجدت في دساتير النظم الحديثة كما تستند إليها، فحريات الآراء والتعبير هي حريات دستورية في الديمقراطية بصفة عامة. ولحرية الرأي عدة ضوابط لممارستها في الفقه الإسلامي، الأصل فيها الإباحة، لذا خشي التعسف في إطلاقها، فتعبير الحريات والحقوق العامة من المباحات، فتقول القاعدة الشرعية "درء المفاسد أولى من جلب المصالح"، "ومن ثم كانت قيود حرية الرأي ترد إلى أمرين أساسين: رعاية المصلحة العامة واحترام المصلحة الخاصة".

كما استعرضت الدراسة أيضا ضوابط ممارسة حرية الرأي في النظم الحديثة بضبط العلاقة بين الفرد والآخر أو المؤسسات أو المجتمع، وفق قوانين ولوائح إعلان حقوق الإنسان لمفهوم حرية الرأي منها احترام حقوق الإنسان وسمعة الآخرين، وحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة، أو الآداب العامة، حظر كل الدعاوى والآراء القائمة على الكراهية القومية أو على التفوق العنصري أو الديني والتي من شأنها التحريض على التمييز أو المعاداة أو العنف. وللموازنة بين النظامين في الضوابط، فقد سبق الفقه الإسلامي الفكر الغربي في تقرير مبدأ حقوق الإنسان في سلسلة من الأحكام متسلسلة ومرتبة حسب الزمان والمكان، والتي تعتبر مقاصد هذا الدين وروحه، فالفكر الغربي انطلق من فكرة الحرية المطلقة للفرد مع إضفاء جملة من الشروط، هي ضوابط في عملية التفاعل الاجتماعي، مع إنكاره للقواعد الأخلاقية التي ينضبط بها المجتمع، فهي عنده في حكم التقييدات التي تمنعه من التصرف التام.

قدم أ. طحطاح علال – الجزائر، دراسة بعنوان: **ضوابط نشر الخبر في الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري**، استعرض فيها الضوابط الشرعية في إذاعة الخبر، فهي لا تتعلق بالخبر في حد ذاته فقط، بل تتعلق بالإعلامي الذي يبحث عن الخبر ويذيعه، فالضوابط المتعلقة بالإعلامي في الشريعة الإسلامية تعطى أهمية بالغة للجانب الشخصي لأية مهمة، لأن العنصر البشرى في نظرها العنصر الأكثر أهمية للنهوض بالأمة والحفاظ على استقرارها، والعبرة فيها ليست بالعدد والكم بل بالنوع والكيفية، والشريعة الإسلامية، وإن كانت لم تتعرض لمهنة الإعلامي تخصيصا فإنها تحتوى على ضوابط عامة صالحة لأن تخضع لها كل المهن قديمة كانت أو حديثة، ومنها: أ- الكفاءة والتخصص ، ب- العدالـــــة ، جـ- الموضوعية.

كما استعرضت الدراسة الضوابط القانونية لإذاعة الخبر، إذ يسعى القانون إلى ضمان الحد الأدنى من الأخلاقيات التي يجب أن يخضع لها العمل الإعلامي، ولكن بشكل أقل من الشريعة التي تسعى إلى نشر الفضيلة والأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر، بعيدا عما يسمى بالسبق الصحفي، لذلك فالقانون أقل رعاية للضوابط، والاختلاف بين القانون والشريعة مرده إلى اختلاف منظور كل منهما إلى حرية الرأي، وهذه الضوابط تنحصر بين احترام كرامه الشخصية الإنسانية ومنها احترام الحق في الخصوصية وتجنب السب والقذف والتشهير، والضابط الثانى احترام مقتضيات السياسة الخارجية والدفاع الوطني، فالمصلحة العليا للوطن تعلو جميع المصالح، لذا يجب على الإعلامي ألا يقوم بنشر خبر من شأنه التعارض مع السياسة الخارجية للدولة، وينبغي عدم نشر الأخبار التي تمس أو تكشف أسرار خاصة بالدفاع الوطني.

أحكام البرية بخير ما جاء عن الحرية الإعلامية من الشمائل النبوية، دراسة قدمها أ. بهلول نسيم– الجزائر، استعرض فيها أعذار المشاهدين لوسائل الإعلام، ومن هذه الأعذار استماع نشرات الأخبار ومشاهدة أخبار المسلمين، السيطرة على ما يعرض. وكيفية مواجهة أخطار وسائل الإعلام لأنها سم قاتل من وجهة نظر الباحث،بفرضه مثالا: لو قدم لك طعام شهي، يسيل له اللعاب، وتتحرك له الجوارح، ومع ما فيك من شدة الجوع أردت أن تهوى بيدك وغيرها لتأكل، فقيل لك انتظر قليلا، وجيء بملعقة مليئة سما وخلط بها ذلك الطعام، ثم قيل لك تفضل كل واحذر من السم فهو بين طيات الطعام، فكل بحذر شديد، وخذ الطعام الذي لاسم فيه، لاشك أنك لو أقدمت على الأكل فقد أوديت بحياتك إلى المهالك، أتدرى لماذا؟ لأن من قتل نفسه فهو في جهنم والعياذ بلله، وكل من علم أنك فعلت ذلك ألقى عليك اللوم، ويقولون: إنه لمجنون، كيف يعرف بوجود السم في ذلك الطعام ثم يأكله، لم لم يختر طعاما لا سم

فيه ولا خطر ويترك ذلك الطعام المسموم، فكذلك صاحب وسيلة الإعلام المدمرة من أدخلها إلى بيته وترك الحبل على الغارب، فهو على خطر عظيم لما فيها من سموم مدسوسة بين فقراتها ولا يستريب عاقل في تحريمها، فان أقدم عليها وقع في المحذور والممنوع، وإن قال سأختار بعض القنوات أو الفقرات التي لا حرام فيها، فهذا يغالط نفسه.

كما بينت الدراسة أن وسائل الإعلام تدعو إلى نبذ الحجاب والحياء وقتل الغيرة، ولا يخلو برنامج من دعوة لتحرير المرأة المزعوم، وتدمير للغيرة لدى الرجال، كما أن وسائل الإعلام تدعو للفاحشة والرذيلة بمشاهد العرى الفاضحة والأفلام الإباحية الخليعة الداعية لفعل الفاحشة والرذيلة ، كما أدت وسائل الإعلام إلى تزييف الدين، بل ويظهر على الشاشات وعبر الوسائل المختلفة من يفتى بفتاوى سقيمة مريضة مستندا لأحاديث ضعيفة أو مكذوبة، أو مستمسكا بأقوال شاذة لبعض العلماء خالفوا فيها إجماع علماء الأمة.

قدم د. أحمد محمد أحمد آدم صافى الدين –السودان - دراسة بعنوان: **الضوابط القانونية المحلية للممارسة الإعلامية – مظاهر الخلل في أخلاقيات العمل الإعلامي وسبل تلافيه** - استعرض فيها مفهوم الإعلام وأزمة الضمير الصحفي والإعلامي، وأنواع الأخلاقيات التي منها الديمقراطية والعالمية الإنسانية وأخلاقيات السياق وأخلاقيات المواثيق والإجراءات والأخلاقيات الروائية، وعلاقته بالقانون، فالمسئولية الأخلاقية تسمو على المسئولية القانونية سمو القانون الأخلاقي على القانون الوضعي، والمقاييس الأخلاقية نوعان: خارجية كالعرف والقانون وداخليه مثل ضمير الإنسان أو عقله وتفكيره، والمقاييس نوعان مادية محسوسة وأدبيه غير محسوسة تختلف باختلاف العصور والنيات وتقدم الشعوب. فالقضية الجوهرية التي تتعلق بأخلاقيات الممارسة الإعلامية هي هل نعتمد على القانون في إدارة الشأن الإعلامي أم نسعى إلى بناء النسق القيمي والأخلاقي للوقاية من الممارسات الضارة بالفرد والمجتمع والدولة.

واستعرضت الدراسة مبادئ حماية نزاهة الصحفيين والإعلاميين من أجل أهداف نبيلة تستهدف الارتقاء بالقيم الأخلاقية التي يهتدي بها الصحفيون والإعلاميون عند ممارستهم المهنية ومنها حظر قبول الرشاوى وحظر قبول الهبات أو الامتيازات أو المعاملة التفضيلية أو الرحلات المجانية أو أي شيء له قيمة، كما بينت الدراسة تحديات إصلاح الممارسة الإعلامية وسبل تلافى سلبياتها في ظل اختراق الكيانات المهنية الإعلامية.

قدمت د.سامية جبر شوشان - معهد التخطيط القومي – مصر- دراسة بعنوان: **العمل الإعلامي بين القانون والأخلاق في مصر*** - استعرضت فيها مفهوم العمل الإعلامي من خلال الوضع الإعلامي في مصر خلال حقبة من الزمن بين الماضي والحاضر من خلال الصحافة المكتوبة والإذاعة والتليفزيون - وكذا البث عبر القنوات الفضائية، ونجاح إطلاق الشبكات الفضائية العربية الجديدة، ومقارنتها بالبرامج المحلية مما أدى إلى قلة المصداقية وعدم الرضا عن هذه البرامج المراقبة من الحكومة وانتقال عديد من المشاهدين إلى القنوات الفضائية.

كما استعرضت الدراسة القانون الإعلامي المصري، وتسلسل تاريخ الإعلام المصري منذ نحو قرنين من الزمن، والحكومات المصرية وما تفرضه من رقابة عليه خلال فترات الرئاسة السابقة حتى عصر الرئيس السابق حسنى مبارك، فقد منح الصحافة هامش حرية واسع، وسمح بوقف إصدار أي صحف إذا لم تلتزم بالقيم الاشتراكية المصرية، أو التي تحاول زرع بذور الفتنة الطائفية وأصدر قانون عام ١٩٩٦ به حرية أكبر مع الإبقاء على العقوبات التي تقع على الصحفيين الذين يتخطون حدود اللياقة.

وأشارت الدراسة إلى الإطار التنظيمي للعمل الإعلامي، بدءا من الدستور إلى قانون الصحافة بالإضافة إلى قانون العقوبات وقانون الطوارئ، كما يقوم المجلس الأعلى للصحافة ونقابة الصحفيين واتحاد الإذاعة والتليفزيون المصري والمحاكم ووزارة الإعلام بالتحكم بأوجه الإعلام كافة ومراقبتها. أما عن الرقابة، فيمنع الدستور المصري الصادر عام ١٩٧١ الرقابة وتوقيف صدور الصحف، إلا خلال الحروب وفى ظل ظروف استثنائية، كما تنص المادة ٤٨ منه على أن حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام مكفولة، والرقابة على الصحف محظورة وإنذارها أو وقفها أو إلغاؤها بالطريق الإداري محظور، ويجوز استثناء في حالة إعلان الطوارئ أو في زمن الحرب، أن يفرض على الصحف والمطبوعات ووسائل الإعلام رقابة محددة في الأمور التي تتصل بالسلام العالمي أو أغراض الأمن القومي وفقا للقانون.

كما بينت الدراسة وجود مشروع قانون لإنشاء جهاز لتنظيم البث المسموع والمرئي، مما اعتبره المراقبون على الإعلام **"البديل الأكثر تشددا لوثيقة البث الفضائي في المنطقة العربية"**. وبحسب مشروع القانون يراقب الجهاز الذي يرأسه وزير الإعلام ويشارك في عضويته ممثلون من وزارات الداخلية والخارجية والاتصالات والثقافة والمالية وهيئة الأمن القومي– مضمون ومحتوى جميع وسائل البث من محطات تليفزيونيه وإذاعات ومواقع الانترنت بما فيها الفيس بوك.

كما استعرضت الدراسة أخلاقيات العمل الإعلامي بما فيها: أ- الصدق: ب- النزاهة، ج- المسئولية، د- العدالة، وكذا إشكالية مفهوم الأخلاق عند الإعلامي، فلكل مهنة أخلاقياتها، ولكن أخلاقية الإعلامي هي مرآة للمجتمع ككل. وإشكالية ترجمة هذه الأخلاق إلى قوانين وإجراءات وتنظيمات، تحدد مسؤولية كل طرف بدقة، ماله وما عليه، ما يجب أن يقوم به و يمتنع عنه وهو ما يفيد ضرورة التفريق بين ما هو أخلاقي محض، أي يرجع إلى الضمير الفردي وما هو أخلاقي قانوني الذي يخضع إلى المحاسبة والعقاب، فالإعلامي الناجح لا يحتاج دائما للقوانين ورقابة الحكومة لتنظيم مهنته، فهناك الدوافع والرقابة الذاتية وأخلاقيات المهنة كضوابط للعمل الإعلامي، فأخلاقيات المهنة هي مجموعة من المبادئ والقيم المنظمة لما هو صحيح موضوعا، وهى تعتمد على مجموعة منتقاة من المبادئ الموجهة للسلوك الأخلاقي، وهذه المبادئ مهمة للمؤسسات الإعلامية خاصة في أوقات الأزمات، وتستهدف هذه المبادئ تشكيل ذاتية المؤسسة الإعلامية و الجماعة المهنية.

إشكالية التشريع القانوني في ظل العولمة الإعلامية، دراسة قدمتها د. فايزه يخلف – الجزائر – استعرضت فيها المبادئ العامة للإعلام من حق التعبير وحرية التعبير، ومسئوليات وسائل الإعلام خاصة تجاه الإنسان العربي، وواقع التشريع في ظل سوق المعلومات الدولية، وكذا كيفية مواجهة الإعلاميين لآثار العولمة وضغوطاتها لما يحتاجونه من معرفة تامة بالمهنية الصحفية وبأصول الاحترافية وقانون أخلاقيات المهنة، الأمر الذي يستلزم امتلاك ثقافة قانونية ودراسة معمقة للمواد القانونية التي تنظم عمل الصحافة، وتحدد الضوابط التي تسمح لهم بالتحرك في حدودها وتجنبهم مخاطر انتهاك القوانين، ومن القيود التي تفرضها بعض الالتزامات على وسائل الاتصال الجماهيري وعلى وسائل وتكنولوجيا الاتصال الحديثة، التزامات قانونية وقيود إدارية أو إجراءات وقيود اجتماعية واقتصادية وقيود إستراتيجية أمنية.

قدم د. مجاجى منصور – الجزائر- دراسة بعنوان : **حرية الإعلام في التشريع الجزائري**، استعرض فيها تعريف الإعلام لغويا ،فهو التبليغ والإبلاغ أي الإيصال، وكاصطلاح فهو تعبير موضوعي لعقلية الجماهير ولروحها وميولها واتجاهاتها في نفس الوقت، والحق في الإعلام تعتبر به كل دساتير العالم وهو حق المواطن في الاعتقاد والرأي والتعبير، وهى من الحريات الأساسية التي تبقي ممارستها مرهونة بقدرة الإنسان على الإعلان عنها ومشاركة غيره من بني جنسه فيها، إذا استخدم

توافر أدنى قدر من الحرية في الاطلاع بكيفية كاملة وموضوعية على الوقائع التي تهم المجتمع على الصعيدين الوطني والدولي وإبداء رأيه فيها وإعلانه.
كما استعرضت الدراسة الحق في الإعلام في المواثيق الدولية وفى القانون الجزائري، فالحق تجسد في الإعلام في الجزائر صراحة بصدور قانون الإعلام عام ١٩٨٢ الذي اعتبر الإعلام من قطاعات السيادة الوطنية مستمدا معظم أحكامه من دستور ١٩٧٦، فالمادة (١) منه تنص على أن الإعلام قطاع من قطاعات السيادة الوطنية، يعين الإعلام بقيادة حزب جبهة التحرير الوطني في إطار الاختيارات الاشتراكية المحددة للميثاق الوطني المعبرة عن إرادة الثورة، ترجمة لمصالح الجماهير الشعبية، يعمل الإعلام على تعبئة كل القطاعات وتنظيمها لتحقيق الأهداف الوطنية. وعن حرية الإعلام بعد ١٩٩٠ بالجزائر، أكد المشرع أن يمارس الإعلام بحرية مع احترام كرامة الشخصية الإنسانية ومقتضيات السياسة الخارجية والدفاع الوطني.
قدم الأستاذان محمود رشيد وبن حاح الطاهر محمد - الجزائر، دراسة بعنوان: **الحرية الإعلامية بين إشكالية الضوابط القانونية والأخلاقية والمسؤولية الاجتماعية المترتبة عنها**، استعرضا فيها الضوابط القانونية للحرية الإعلامية في ضوء التطورات التكنولوجية الحديثة في الجزائر، من ضوابط دستورية وضوابط أخلاقية للحرية الإعلامية في ضوء التطورات التكنولوجية الحديثة، فالأخلاقيات ذاتية والقوانين يفرضها المجتمع، لأن الأخلاقيات أحكام يفرضها الإنسان على نفسه ويطبقها بنفسه وتختلف من شخص لآخر، ولكن الفصل بين القانون والأخلاق لا يكون صحيحا في كل الأحوال، فلا بد من التكامل بينهما وتحديد وظيفة كل منهما، فمن يخرج عن الأخلاقيات ويؤذى الآخرين فإن القانون هو الذي يضمن للآخرين حقوقهم. كما أظهرت الدراسة المسؤولية الاجتماعية المترتبة على تجاوز الضوابط القانونية والأخلاقية للحرية الإعلامية بالجزائر، فوسائل الإعلام تعمل على إيجاد مصالحة بين حرية الصحافة والمجتمع والتزام الصحافة بمعايير مهنية تقوم على أساسها أخلاقيات الإعلام وفقا للنظام.
قدم أ. قمر عبد الوهاب – الجزائر – دراسة بعنوان: **الحق في احترام الحياة الخاصة في العمل الإعلامي**، استعرض فيها مفهوم الحق في الحياة الخاصة والقيود التي ترد على الحق في احترام الحياة الخاصة، والرضا كسبب لإباحة المساس بالحياة الخاصة، وكذا ضرورات المصلحة العامة كسبب لإباحة الكشف عن الخصوصية، فيجوز الكشف عن الخصوصيات دون إذن الشخص متى اقتضت المصلحة العامة، فيما يتصل بالمصلحة العامة ويجب أن يعلم به الجمهور بصرف

النظر عن موقف الشخصية، فإذا كان الموضوع لا يهم المصلحة العامة فلا يجوز النشر إلا بعد رضاء الشخص، وكذا حماية الحياة الخاصة للشخصيات الشهيرة وبناء عليه قد تكون الشخصيات شهيرة بصفة مطلقة، وقد تكون شهيرة بصفة نسبية، والقاضي يتمتع بسلطة تقديرية لتحديد الشخصية الشهيرة، فهناك اتجاهان الأول الشهرة تفقد صاحبها الحق في الخصوصية، والآخر تمتع الشخصية الشهيرة بالحق في الخصوصية، فالحق في الحياة الخاصة يقبل التقييد لاعتبارات تتعلق بالمصلحة العامة، التي تستند بدورها إلى مبادئ دستورية من مستوى الحق في احترام الحياة الخاصة، فهي تتعلق باعتبارات الأمن والعدالة ومصلحة علمية أو ثقافية أو تربوية أو سياسية.

قدمت أ. جبار جميله – الجزائر ، دراسة بعنوان: **الصحافة في التشريعات العربية والدولية بين الحرية والتقييد**، استعرضت فيها مفهوم حرية الصحافة، فتعد من أهم صور حرية الرأي والتعبير كما أنها آلة يستحيل كسرها وتستعمل لهدم العالم القديم كما أنها كرسي اعتراف جماعي يتيح مشاركة مشترطة وفى استطاعتها تكوين الأحداث واستخدامها أو عدم استخدامها، فتربط جميع الخدمات بعضها ببعض من ناحية والأمة من ناحية أخرى، وتساعد الحكومة، فالصحف فرع راجع إلى الحكومة، كما أظهرت الدراسة حرية الصحافة في المواثيق الإقليمية منها الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، فالحرية والمساواة والعدالة والكرامة حقوق أساسية لتحقيق التطلعات المشروعة للشعوب الأفريقية.

وعن العوائق القانونية والسياسية أمام حرية الصحافة تميز عدة قيود على حرية النشر والقيود المتعلقة بالترخيص والرقابة على المطبوعات الصحفية، وكذا عوائق سياسية، ويعنى ذلك أن حرية النقد السياسي يجب أن تبقى ضمن الحدود المسموح بها في النظام السياسي للدولة.

كما استعرضت الدراسة القرارات الصادرة بشأن تعطيل الصحف، فبعض القوانين تعطى للحكومة الصلاحية بإصدار قرارات تعطيل الصحف في حال ارتكابها جريمة نشر من نوع التحريض على ارتكاب جناية، كما تعطيها صلاحيات واسعة بهدف قمع حرية الصحف المعارضة لها، وكذا القرارات المتعلقة بالتوقيف الاحتياطي للصحافيين، عند ارتكابهم لجرائم النشر. وكذا القرارات المتعلقة بالرقابة المسبقة على الصحف، فإن التشريعات العربية المنظمة للصحافة لم تفرض الرقابة المسبقة

على الصحف في الظروف العادية، أما في الأحوال الاستثنائية فقد أجازت فرض هذه الرقابة.

قدم د. عبد الله ثاني قدور - الجزائر - دراسة بعنوان: **سلطة الإعلام وإعلام السلطة،** استعرض فيها المساحة بين الإعلام والسلطة فهي مجال للرهانات، بالإضافة للرهان الأساسي الذي ينبغي أن يكون الهاجس للانشغال الأهم عند الفاعلين السياسيين بما فيهم دوائر السلطات تشريعية، قضائية، تنفيذية والفاعلين الإعلاميين، ألا وهو رهان تلبية الحاجيات الإعلامية للمواطنين وللمجتمع. وكذا غياب بعض العناصر الأساسية في الإعلام، مثل نقص الوعي والمساهمة من قبل فعاليات المجتمع والنخبة مثل دور الجامعة في طرح القضايا الأساسية في البلاد، المفترض أن يعتمدها الإعلام كجسر بين البحث العلمي والمجتمع.

قدم أ. الطيب بلواصح – الجزائر – دراسة بعنوان: **حق الرد والتصحيح: ضابط إعلامي، قاعدة أخلاقية ومسؤولية قانونية لممارسة العمل الصحفي،** استهدفت الدراسة تطوير الإطار التشريعي والقانوني للعمل الصحفي بما لا يحمل أية شبهة للحد من حرية الصحفي في ممارسته لعمله، وإبدائه لآرائه، ويحتفظ في نفس الوقت بحقوق الأفراد والمجتمع، والهدف المنوط هو الموازنة بين حقوق الفرد والمجتمع موازنة دون قيود أو إطلاق لأحد الحقوق على الآخر. كما أن ما يأخذه الصحفي بعين الاعتبار من ممارسة حق الرد والتصحيح وهى القاعدة الأخلاقية المتعلقة بالصحفي نفسه، والضابط الإعلامي المتعلق بالوسيلة الإعلامية والمسؤولية القانونية والمترتبة على إساءة استعمال حق النشر والتي تهدف لحماية الرأي العام، بحماية الفرد والدفاع عن كرامته يجب أن تكون مسؤولية أي تنظيم للصحافة مستقبلا، فقانون الإعلام الجزائري الصادر في أبريل ١٩٩٠ يضع تنظيما لحق الفرد.

قدم الأستاذان خذر محمد وشريفى محمد– الجزائر– دراسة بعنوان: **القيود الواردة على حرية الصحافة المكتوبة في التشريع الجزائري،** استعرضا فيها مفهوم الحرية فهي قضية لها قيمة عظمى في حق الأفراد والجماعات على السواء، وينظر إليها الإنسان على أنها مطلب أساسي يجب الحصول عليه، فالحرية مرتبطة ارتباطا وثيقا بالنشاط الإنساني، كما أن النظم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية لأي مجتمع من المجتمعات تكون نتيجة حتمية للتعامل بين العوامل المرتبطة بالبيئة والحضارة ماضيا وحاضرا.

قدمت أ. هوادف بهية– الجزائر دراسة بعنوان: **حرية الصحافة في ظل الدساتير وقوانين الصحافة في الوطن العربي،** استعرضت فيها علاقة حرية الصحافة بحرية

الرأي بأنها رافد من روافدها فهي تقوم بدورها في تنمية الرأي العام وكذا الأفكار الجديدة وتدعيم ركائز نظام الحكم الديمقراطي، وتعتبر أقوى صور حرية الرأي والتعبير، كما أنها أبرز حق من حقوق الإنسان وأكثرها حساسية، وهى الأداة التي بواسطتها يضمن حق حصول أفراد المجتمع على معلومات ضرورية لاتخاذ القرار والمشاركة في العملية السياسية والرقابة على أداء أجهزة الحكم.

قدم أ. ملك محمد – الجزائر – دراسة بعنوان: **السياسة الإعلامية في الجزائر من خلال الدساتير**، استعرض فيها ما وضعته الجزائر من أسس لإرساء القواعد العامة لسياسة إعلامية وطنية من خلال دستور نوفمبر ١٩٦٧ وكذا دستور عام ١٩٨٩ الذي سمح بالتعددية الحزبية وحق المواطن في الحريات الشخصية، مثل حرية التفكير والتعبير والإبداع والرأي، ودستور ١٩٩٦ يضمن على الدولة عدم انتهاك حرمة الإنسان ويحظر العنف البدني والمعنوي وعدم المساس بالكرامة، ومعاقبة القانون للمخالفات ضد الحريات والحقوق.

قدمت أ. مسعودة عمارة – الجزائر – دراسة بعنوان: **الضوابط الأخلاقية والقانونية للممارسة الإعلامية بين الواقع والمأمول**، استعرضت فيها انتشار التعليم والتطور الصناعي المعاصر من خلال وسائل الإعلام الحديثة، والأبعاد التي اكتسبها البحث الإعلامي من تحولات جذرية من خلال التطورات المتلاحقة في تكنولوجيا الاتصال والمعلومات، وعرف العقد الأخير بتزاوج ثورتي الاتصال والمعلومات الذي أسفر عن تكنولوجيا الوسائط المتعددة أو الاتصال المتعدد الوسائط، وتبين الدراسة أهمية وجود ضوابط ومعايير أخلاقية للبث الإعلامي للمعلومات فهي لا تعنى تقييد حرية الإعلام والمعلومات بل تدعم هذه الحرية وثمارها في صالح الشعوب وفى تنمية القدرات المعرفية للإنسان.

قدم أ. طالب كيحول– الجزائر- دراسة بعنوان: **أخلاقيات الإعلام في ظل وسائل الإعلام والاتصال الجديدة، دراسة وصفية تحليليه**، استعرض فيها ما حققه الانترنت من قفزة نوعية في شتى مناحي الحياة بما فيها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية، حتى وصف العالم "بالقرية الكونية" لذا فقد سقط حاجز المكان والزمان من أجندة الصحفي، وكذا ثورة الاتصال التي قامت بالربط بين مجموعة كبيرة من التقنيات التي أدت إلى زيادة قدرة الإنسان على الحصول على المعلومات وتخزينها واسترجاعها، كما أنها فتحت مجالا واسعا للتغيير خاصة مدخل أخلاقيات الإعلام.

قدم أ. فندوشى ربيعه – الجزائر- دراسة بعنوان : **إرهاصات التشريع الإعلامي الالكتروني العربي بين التنظيم والتقييد**، استعرض فيها ما حققه الانترنت في حقبة

الإعلام الرقمي في إعادة تكوين السياسة الإعلامية وتشريعاتها، وتحركات السلطات ورجال الإعلام من أجل التعامل مع المستجدات بوضع ضوابط مهنية للممارسة الإعلامية، بالتوفيق بين ضوابط مشرع القوانين وواقع المهنة، بعدما وجدت الحكومات العربية أنها أمام تحد كبير يتمثل في إشكالية أخلاقيات وآداب المهنة في ظل قدرات الانترنت، التي أصبحت منبرا للإعلام الرسمي وغير الرسمي، بعد أن اجتاحت المواقع الالكترونية الإعلامية عالم الشبكات بشكل رهيب ليتحول إلى فضاء اتصالي بلا حدود ولا قيود.

قدمت أ. سديرة نجوى– الجزائر – دراسة بعنوان: **القيود الواردة على حرية الصحافة المكتوبة في التشريع الجزائري**، استعرضت فيها موضوع حرية الصحافة المكتوبة فهي تزداد قيمة وتربو مكانة حينما تقترن بالحرية، فهي من وسائل التعبير عن الرأي في المجتمع المعاصر وأبرز أداة من أدوات المعرفة استحدثتها الإنسانية لجمع خبراتها في لحظة واحدة بين ماضية وحاضرة ومستقبلية، كما أنها تتقيد بالمعايير والحدود التي يقررها سلطان القانون، كما أن الصحافة المكتوبة تتقلب بين رقابة إدارية صارمة لتدخل الإدارة باستعمال سلطات الضبط الإداري.

قدم أ. ياسين قوتال - الجزائر دراسة بعنوان: **ممارسة مهنة الصحافة: أي حماية قانونية مطلوبة**، استعرض فيها حرية التعبير ووسائل التعبير عن حرية الرأي في العالم المعاصر، ومنطق الخير والشر الذي يطرق باب الإعلام الحر غير المحايد والمحايد الذي لم يكتف بنقل الخبر وشواهد الفن والأدب والشعر، لأن قضية حرية الرأي والتعبير تشغل كل المجتمعات، تنظيرا وتطبيقا.

قدم أ. جدى رضوان – إعلامي وصحفي – دراسة بعنوان: **الأخلاق الإعلامية في لبنان: بين التشريع والواقع**، استعرضت الدراسة تاريخ الصحافة اللبنانية واهتمامها بموضوع الأخلاق الإعلامية من منظور السلوك الفردي وكذا الدور السياسي والاجتماعي لوسائل الإعلام والتوجه حيال الخيارات السياسية الكبرى وارتباطه بالسلم الأهلي، إلى جانب بعض الدراسات القليلة وبعض المنشورات عن أساليب الكتابة والتعبير.

قدم الأستاذان: عيسى جبرون ومراد طنجاوى – الجزائر- دراسة بعنوان: **حق التصحيح والرد في التشريع الجزائري**، استعرضت الدراسة دور المشرع الجزائري في وضع الإطار العام للممارسة الإعلامية من خلال الأحكام التي تناولت الحق في الإعلام، ومنح الصحفيين حقوقا وألزمهم بواجبات ورسم لهم حدودا أوجب العمل في إطارها مع عدم تجاوزها، كما سعى المشرع إلى التوازن بين مصالح مختلفة

ومتضاربة تخص أطرافا متعددة، من حيث تقرير آليات الحماية القانونية بنوعيها المرئية والجزائية.

قدمت أ. عكو فاطمة الزهرة– الجزائر- دراسة بعنوان: **ممارسة الحق في الإعلام بين حرية التعبير وانتهاك الحق في الخصوصية**، استعرضت فيها الصحافة كواحدة من أهم الوسائل الحديثة في الإفصاح عن الرأي، عن طريق مقالات الجرائد بقصد إطلاع الرأي العام على سير الحوادث، وحرية الرأي من الحقوق الأساسية للإنسان. فمن الحقوق الأساسية أن تكون له الحرية في تفكيره وإبداء رأيه، هذه الحرية تعتبر من قبيل الحقوق المقدسة للإنسان فهي تمثل الممارسة الحقيقية للجانب المعنوي فيه.

قدم أ. عزوق الخير - الجزائر – دراسة بعنوان: **حرية الإعلام من منظور الوثائق الدولية**، استعرضت الدراسة حرية الإعلام من منظور ليبرالي، فهي أساسها حرية الرأي والعبرة في عدم انتهاك قوانين الدولة ،الإجرائية لهذه الحرية، وعن حرية الإعلام في دول العالم الثالث التي تقوم على إقامة نظام اقتصادي عالمي جديد يسعى إلى تحقيق خلق الإنسان الجديد والواعي باعتباره أداة للتنمية الوطنية ووسيلتها في التنفيذ. كما استعرضت الدراسة المعاهدتين الدوليتين لحقوق الإنسان المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، والنظرية الجديدة التي أدت إلى تطوير مفهوم الحريات العامة بعد أن منحت وسائل الاتصال الحديثة للحكام والقابضين على السلطة وسائل للاستعلام والرقابة لما أضافته من أبعاد جديدة إلى الحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

قدمت أ. نعيمه بوعقبة ومهدية هامل– الجزائر - دراسة بعنوان: **حرية الإعلام في الوثائق الدولية**، استعرضت فيها مضمون مفهوم حرية الإعلام والأسس القانونية الدولية لحرية الإعلام، وعناصر حرية الإعلام والحق في الوصول إلى المعلومات، كأحد ركائز حرية الإعلام وعنصر هام في تكوينه، وهو يشكل الحق في التماس مختلف ضروب المعلومات وتلقيها ونقلها.

قدمت أ. تومى هجيرة – الجزائر – دراسة بعنوان: **الإعلام والاتفاقيات الدولية للملكية الفكرية**، استعرضت فيها علاقة الصحافة بحقوق الملكية الفكرية عن طريق نطاق العمل الصحفي، فهو يحظى باهتمام على المستوى العالمي، مما أعطى الحق لكل شخص في حرية الرأي والتعبير، وهذا الحق يشتمل على حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وإذاعتها بأية وسيلة كانت. كما استعرضت الدراسة الاتفاقيات الدولية للملكية الفكرية، في مجال حقوق المؤلف، اتفاقية حماية

المصنفات الأدبية والفن، الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف، ومعاهدة الويب، بشأن حقوق المؤلف وعديد من الاتفاقيات التي تهتم بشأن حقوق المؤلف.

قدم أ. بسكره حليم – الجزائر – دراسة بعنوان: **الحق في الإعلام من خلال المواثيق الدولية والإقليمية**، استعرض فيها مفهوم الحق فهو اسم من أسماء الله تعالى، وصفة من صفاته وهو سبحانه الموجود الحق الثابت وجوده ، والحق كمصطلح هو ما يختص به الشخص عن غيره مادة ومعنى وله قيمه، وحق الملكية حق مادي، والحق في الإعلام في المواثيق الدولية والإقليمية منها له أهمية بما يتضمن من ضرورة الحرية في الحصول على المعلومات وحرية تداولها والاستفادة منها واعتبار ذلك حقا لكل فرد في المجتمع وحق الفرد في حرية التعبير.

قدمت الأستاذة خنوس كريمة– الجزائر ـ دراسة بعنوان: **القانون الدولي الإنساني وعمل وسائل الإعلام**، استعرضت فيها دور وسائل الإعلام في نشر ثقافة حقوق الإنسان، فمعرفة الصحفي لحقه هو أول وسائل دفاعه عن حالة السلم في حماية مكفولة بمقتضيات القانون الدولي لحقوق الإنسان، وفى حالة النزاعات المسلحة فيطلق عليها القانون الدولي الإنساني، وحرية التعبير إرث إنساني، والرقابة عليها ظاهرة عالمية أيضا، ولضمان حريات الأفراد في مواجهة سلطات الدولة هناك ما يعرف بحرية المعارضة، وحرية الرأي والتعبير والصحافة هي ضمن الحريات الأساسية والمفضلة والأجدر بالرعاية التي تنص عليها دساتير الدول. كما استعرضت الدراسة الحماية العامة للأعيان المدنية في النزاعات المسلحة بأن لا تكون الأعيان المدنية محلا للهجوم، لذا فالاعتداء على الأعيان المدنية يعنى الاعتداء على السكان المدنيين، وفى جميع الأحوال يجب على القوات المتحاربة أن تلتزم الاحتياط ومبدأ التناسب والالتزام بالإنذار عند النية بمهاجمة هذه الأهداف، واختتمت الدراسة بأن يكون الصحفيون على استعداد لمواجهة أخطار النزاعات المسلحة وحالات العنف، من خلال التدريب والأشكال الأخرى من التوجيه والدعم.

قدم أ. بن دريس أحمد – الجزائر ـ دراسة بعنوان: **حقوق الإنسان وأخلاقيات العمل الإعلامي**، استعرض فيها تطور الاهتمام الدولي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، فهي تركز على المبادرة إلى إبرام العديد من الاتفاقيات والإعلانات والمواثيق التي تسمى القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وهى فرعان من القانون الدولي العام الذي ينظم كيفية حماية حقوق الإنسان وسبل تعزيزها في حالات السلم والنزاعات المسلحة في ظل الاحتلال. ويهدف الحق في الإعلام إلى مساعدة أفراد المجتمع في ممارسة حقوقهم الدستورية وممارسة أحكامهم وتحديد مدى صحة الأعمال التي قاموا بها والرقابة على مسكنهم الوظيفي. وبما أن

العملية الإعلامية يتجاذبها طرفان هما الإعلامي والجمهور، فإنه من الواجب تحديد طبيعة الحقوق التي ترتبط بالإعلامي والحقوق التي يجب كفالتها للجمهور .

قدم أ. محمد هاملى– الجزائر – دراسة بعنوان: **مدى فعالية الاتفاقيات الدولية في حماية حرية الإعلام**، استعرض فيها الإعلام كسلطة رابعة بما يلعبه من دور في الرقابة على احترام حقوق الإنسان، وهذا ما حرص على تكريس حرية الإعلام في مختلف الشرائع الدولية سواء العالمية منها أو الإقليمية.

قدمت الأستاذتان بعلوج أسماء ، أ. بعلوج زينب – الجزائر، دراسة بعنوان: **تأثير النظام الإعلامي الدولي الجديد على قانون الإعلام الجزائري**، استعرضتا فيها سمات العولمة الإعلامية بالجزائر، بأنها إعلام متقدم من الناحية التكنولوجية ومؤهل لتطورات مستقبليه جديدة ومستمرة تدفع به إلى المزيد من الانتشار المؤثر في المجتمعات المختلفة،.كما أظهرت الدراسة حرية المراسلين في إرسال تقارير وتقديم قدر كبير من التسهيلات للوصول إلى المعلومات والمساعدة على حرية تنقلها والدعوة إلى اتخاذ خطوات تدريجية لإزالة العقبات التي تحول دون هذا التدفق. وكذا بينت الدراسة المبادئ التي يقوم عليها النظام الإعلامي الدولي وتأثيرها في قانون الإعلام الجزائري.

قدم كل من أ. سوعدى جبلاتى ، أ. مبطوش الحاج – الجزائر - دراسة بعنوان: **حماية الصحفيين أثناء النزاعات المسلحة**، استعرضا فيها الحماية الدولية للصحفيين ضمن فروع القانون الدولي (القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني) كما ركزت الدراسة على أهمية حماية الصحفي أثناء النزاعات المسلحة انطلاقا من القواعد القانونية التي تضمنها القانون الدولي الإنساني خاصة، والدولي العام عامة، كما يخص حماية الحق في نقل المعلومات وإيجاد الوسيلة الناجحة لتوفير هذه الحماية.

قدم كل من أ. سمير رحال، أ. يفقر الطاهر - الجزائر – دراسة بعنوان: **ضمانات الممارسة الإعلامية أثناء النزاعات المسلحة**، استعرضا فيها ما نصت عليه المواثيق الدولية على حق الإنسان في الإعلام وحقه في الاطلاع على كل ما يحيط به وتضطلع وسائل الإعلام بمختلف أنواعها بتوفير هذا الحق، فهو حق المواطن في الإعلام.

قدم أ. أحسن عمروش – الجزائر – دراسة بعنوان: **آليات حماية الإعلام على المستوى الأوروبي**، استعرض فيها حرية الإعلام، فهي من أهم حقوق الإنسان المدنية والسياسية التي لا غنى عنها أثناء ديمقراطية حقيقة، وله أهمية كبيرة بالنسبة

للمجتمعات الديمقراطية، كما استعرض الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكذا المعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

قدم كل من أ. رواب جمال ، أ. بلقاض بقاسم - الجزائر – دراسة بعنوان: **جريمة القذف الصحفي**، استعرضا فيها مفهوم الصحافة، فهي نشر الواقع والآراء والأحداث في صيغ مناسبة مسموعة، مرئية وبواسطة الرموز والوسائل التي يفهمها وينقلها الجمهور، كما أن حرية الإعلام تمثل الواجهة التي تنطلق منها نقطة البداية الإعلامية من حيث توزيع المعلومات وتغطية الأحداث ومناقشة القضايا.

قدمت أ. بوحبه وسيلة – الجزائر – دراسة بعنوان: **مسؤولية المؤسسة الإعلامية في نشر الرد وتصحيح الخبر الإعلامي وفقا للتشريع الجزائري والقانون الدولي**، استعرضت فيها دور الإعلام في تنوير وتكوين الرأي العام، أيا كانت وسيلة الإعلام المستخدمة فيه سواء صحفيه كانت أو إذاعيه أو انترنت فهي السلطة الرابعة في الدولة، وهي مرآة المجتمع التي تعكس صورته أمام أفراده، وتدافع عنه بالكتابة والصورة والصوت.

قدم . عبد الرحمن بن جبلالى –الجزائر – دراسة بعنوان: **جرائم نشر أخبار المحاكمات القضائية في القانون المقارن**، استعرض فيها جريمة التأثير في القضاة أو رجال النيابة العامة أو الشهود أو الرأي العام، وكذا جريمة نشر المحاكمات السرية وجريمة نشر أخبار التحقيق الابتدائي وجريمة نشر أخبار جرائم الأحداث.

قدمت أ. آيت عبد المالك نادية – الجزائر – دراسة بعنوان: **المسؤولية الدولية عن أضرار البث الإعلامي المباشر عبر الأقمار الصناعية**، استعرضت فيها حرية الإعلام على أنها إمكانية نقل للمعلومات والأفكار إلى الآخرين بوسائل البث التليفزيوني، الإذاعي، شبكات المعلومات، وما نشر في الصحف والكتب والإعلام هو التعريف بقضايا العصر ومشاكله وتحديد كيفية معالجتها عبر هذه الوسائل المتاحة داخليا وخارجيا.

قدم كل من أ. لوى عبد النور ، أ. توات نور الدين – الجزائر- دراسة بعنوان: **المسؤولية الدولية الناتجة عن البث الإعلامي القضائي**، استعرضا فيها العولمة كظاهرة أثارت الكثير من الجدل والمناقشات الفكرية والتجاذبات السياسية ونموها، وهى كلمة تلخص واقعا سياسيا واقتصاديا وإعلاميا وثقافيا، ظهرت صلاحيتها في نهاية القرن العشرين، وظهور عالم أحادى القطبية يريد تنميط السلوك الإنساني وفق تصوره في مجال السياسة وغيرها من المجالات.

قدم أ. سليمان حاج عزام – جامعة المسيلة – الجزائر - دراسة بعنوان: **انتفاء جنحة القذف المرتكبة بواسطة وسائل الإعلام**، استعرض فيها الممارسة الإعلامية بما

تكسبه من صلاحية لصاحبها وتحمله بالتزامات وأن هذه الحقوق قلما تتوافر لغيره، لأنها مرتبطة بالمهنة، واستعمالها ممارسة لحق يجب أن تقيده ضوابط يترتب على عدم مراعاتها الإخلال بالواجبات المهنية التي لاشك أنها تكون مناطا لقيام المسؤولية القانونية بمختلف صورها وتعنى بذلك المسئولية الجنائية والتأديبية والمدنية.

قدمت أ. موساوى فاطمة – الجزائر- دراسة بعنوان: **تنظيم المسؤولية الجنائية عن جرائم الصحافة المكتوبة "دراسة مقارنة":الجزائر، فرنسا ومصر** ، استعرضت فيها حرية الصحافة فهي الضمانة التي تقدمها الحكومات لحرية التعبير وتتضمنها معظم دساتير العالم، وهناك من يعتبرها سلطة رابعة، والصحافة حرة وليست مسئولة، لأن المسؤولية لا تتعلق بالحرية وإنما بالتجاوز في استعمال الحرية، فالتجاوز هو محور المساءلة، والسؤال المطروح من الدراسة: ما هي القيود التي وضعتها مختلف التشريعات على حرية الصحافة وكيف نظمت المسؤولية الجنائية عليها؟

المحور الثالث: الممارسة الإعلامية: الواقع والرهانات، بدأ بدراسة بعنوان: **حرية الإعلام في الجزائر في ظل التعددية الحزبية**، قدمتها د. طبيبى سعاد – الجزائر ، استعرضت فيها مدى اعتبار الإعلام كسلطة رابعة، فقد لعب دورا كبيرا تاريخيا ولم يكن مصاحبا للسلطة السياسية، وكذا مفهوم حرية الإعلام لدى أفراد المجتمع، فهي تعنى التحرر من كل القيود التي تمنعها من ممارسة وظائفها وقد اختلفت الآراء حول المفهوم ولكن لابد من تقييد حرية الإعلام في إطار قانوني محدد حفاظا على النظام العام بأوجهه الثلاثة السكنية والصحة والأمن، ولا يجوز التوسع في تقييد حرية ضمان ممارستها وضبطها ضمن إطار الحرية المسئولة، فهي حق من حقوق الأفراد.

قدم د. ناجى عبد النور – الجزائر – دراسة بعنوان: **دور وسائل الإعلام (الصحف المكتوبة) في التحول الديمقراطي بالجزائر**، استعرض فيها رصد وتحليل وتقييم تجربة الصحافة الجزائرية في البناء الديمقراطي وترسيخه، من خلال الإجابة على عدة تساؤلات منها على سبيل المثال لا الحصر، كيفية مساهمة الصحف كمتغير في الدافع نحو التحول الديمقراطي، ومدى تأثر الصحف بسياسات الإصلاح ومظاهر التحول الديمقراطي ومدى تأثير العملية السياسية بالإعلام الجديد، ومدى إدراك السياسيين والمؤسسات السياسية لإمكانيات توظيف تقنيات الإعلام الجديد في التحولات الديمقراطية، وكيفية مساهمة الصحف في نشر قيم السلم والمصالحة.

قدم د. أعمر يوسف – الجزائر – دراسة بعنوان: **تسييس العولمة وتداعياتها على حضارة الوطن العربي**، استعرض فيها ما أبرزته العولمة من تحولات أثرت في الحقائق والوقائع الحياتية المعاصرة، وكذا مفهوم العولمة مرورا بتحديد أبعاد العولمة ومظاهرها وطبيعة القوى الفاعلة المحركة لها، ورصد وتحليل تأثيراتها على الدول والمجتمعات وبخاصة دول العالم الثالث، وكذا الأبعاد الفكرية للعولمة والسياسية لها، كما استعرضت الدراسة تأثير العولمة على سيادة الدولة، الذي يتمثل في تدفق الأفكار والمعلومات عبر حدود الدول وثورة الاتصالات والمعلومات، وتوظيف التكنولوجيا الحديثة في عمليات التبادل التجاري والمعاملات المالية، فهو يحد من قدرة الحكومات على ضبط الأمور، وله تأثير على سياسة الدولة المالية والضريبية وكذا قدرتها على محاربة الجرائم المالية والاقتصادية.

وبينت الدراسة هيمنة العولمة كأيديولوجية بما حققته الولايات المتحدة الأمريكية من أهداف مثل الضمان الأساسي للضغط في المنطقة على مدى زمني قادم، والضمان الأساسي لدول المنطقة الصغيرة، والعمل على احتواء الدول الثقيلة المؤثرة فيها وإدارة النظام الإقليمي القادم للشرق الأوسط، والحصول على مكاسب اقتصادية على حساب غرب أوروبا واليابان، والتدخل في الشؤون الداخلية واختراق السيادات الإقليمية وترتيب قضايا التسوية بين العرب والكيان الصهيوني.

قدمت أ. هبة معين ترجمان – سوريا- دراسة بعنوان: **سيادة الفضائيات العربية بين منظومتي الاقتصاد والثقافة**، استعرضت الدراسة سيادة الفضائيات في المجتمعات ودور الفضائيات العربية اجتماعية، اقتصاديا، سياسيا، ثقافيا، وأثر تكنولوجيا الاتصالات الذي أصبح واضحا على وجه الخصوص في المجتمعات العربية، فكان سبب اهتمام رجال الأعمال والمستثمرين العرب في استثمار الإعلام التجاري الخاص والمستقل الذي لاقى اهتماما متزايدا ظهر تأثيره واضحا في كل شيء حولنا.

قدم أ. العرباوى عمر – الجزائر- دراسة بعنوان: **تأثير تكنولوجيا الإعلام والاتصال على الشباب الجزائري – الحوار الالكتروني والعالم الافتراضي**، باستعراض دور الإعلام في الألفية الجديدة وثورة الاتصال بما فيه من تطور تكنولوجي وتدفق المعلومات، ومن خلال إجراء دراسة ميدانية عام ٢٠٠٤ حول علاقة الشباب وممارساته للانترنت، حاولت الدراسة الإجابة على عدة تساؤلات تدور حول قدرة الشباب الجزائري على الاستجابة لحركة التغيير التي جرتها العولمة الإعلامية والثقافية على الكثير من تصوراتهم وممارساتهم، وتمثلت التساؤلات في: ما هي الأسباب والعوامل التي تدفع الشباب للهجرة إلى مواقع الانترنت، خاصة مواقع الحوار الالكتروني.

قدم أ. فاشى علال – الجزائر – دراسة بعنوان: **الاتصال والإعلام الثقافي ودوره الإستراتيجي في التنمية**، استعرض فيها ما تؤديه وسائل الإعلام من تثقيف وسعى لتكامل المجتمع بتنمية الإنفاق العام وتثبيت القيم والمبادئ والعمل على المحافظة عليها.

قدم أ. العلجه مناع – الجزائر – دراسة بعنوان: **دور الإعلام في ترسيخ الديمقراطية وترقية المواطنة وحماية الأمن القومي**، استعرض فيها مفهوم المواطنة وتميزها عن الاصطلاحات المرتبطة بها، ودور الإعلام في تكبد وتعزيز مفهوم المواطنة من علاقة الإعلام بالديمقراطية وكذا آراء حول الدور الدقيق للإعلام وحدود الحرب الإعلامية.

قدمت أ. قاسيمى آمال – الجزائر – دراسة بعنوان: **وسائل الإعلام والتنمية السياسية**، استعرضت فيها حرية الإعلام ووسائل الإعلام التي هي أقوى وسائل تساعد في تشكيل المجتمع والتأثير في صناعة قرار أفراده، كما ساهمت التكنولوجيات الجديدة في صناعة القرار وتوجيه الكلمة والتحكم في تدفق المعلومات وانسياب الآراء.

قدمت أ. بن قوية سامية – الجزائر- دراسة بعنوان: **دور الإعلام في إبعاد شبهة الإرهاب عن الإسلام**، كما استعرضت فيها مفهوم الإرهاب ودور وسائل الإعلام الغربي في تشويه الإسلام، ودور الإعلام الإسلامي في إبعاد شبهة الإرهاب عن الإسلام، عن طريق إيجاد مناخ إيجابي لطرح القضايا الحساسة، ولا سبيل إلا أن يعرض الحوار المثمر ونتجنب الصراع الذي يسوده عدم التفاهم، ولابد من توظيف كل وسائل الإعلام وتكنولوجيا الاتصالات الحديثة لتحسين صورة الإسلام والمسلمين، وقد آن الأوان للتفكير في استعمال الوسائل الأكثر فعالية وتأثيرا في الطرف الآخر، والاهتمام بقضايا حقوق الإنسان من واقع نظري وعملي.

قدم أ. فيساح حلول – الجزائر – دراسة بعنوان: **مساهمة الإعلام في إنشاء القاعدة القانونية**، استعرض فيها تعريف الإعلام بأنه قد يقوم على تزويد الناس بأكبر قدر من المعلومات الصحيحة والحقائق الواضحة، فبذلك يعتمد على نشر الحقائق والأخبار والمعلومات الصادقة التي تنساب إلى عقول الناس وحينئذ يخاطب العقول لا الغرائز.

قدمت أ. لدرغ نبيلة – الجزائر – دراسة بعنوان: **حرية الصحافة المكتوبة في الجزائر بين القيود والآفاق**، استعرضت فيها دور الإعلام في نقل معلومة من شخص إلى غيره من الناس لتحقيق أغراض مختلفة الأبعاد قد تكون إعلامية بحتة في نقل المعلومة لتبليغها للغير، وقد تكون ذات بعد تربوي أو ثقافي أو اجتماعي أو اقتصادي أو سياسي أو حتى عسكري.

قدم كل من أ. عبد القادر خداوى مصطفى ، أ. العربي بلعربى رقيق – الجزائر – دراسة بعنوان: **دور رئيس تحرير الصحيفة في ضبط مصادر المادة الإعلامية**،

استعرضا فيها الإعلام كأداة رئيسة لتحقيق السياسة الإعلامية، فلا يكون فعالا إلا بتكامله مع الأدوات الأخرى، من قوانين وضوابط أخلاقية، فالإعلام الهادف كجزء من سياسة ثقافية عامة بحاجة إلى برامج تحدد معالمه وتوضح أهدافه، في توعيه الجماهير بأهمية التمسك بالثوابت وقيم المجتمع والحفاظ على محيطه الطبيعي وتنمية الاقتصاد، ودفع الجماهير للمشاركة بفاعلية في تطور السياسات ومراقبتها.

قدم أ. رشيد فريح – الجزائر – الدراسة الأخيرة بالملتقى بعنوان: **ضوابط الخدمة العمومية وبدائل التمويل بالإعلام الجزائري- دراسة حالة الإذاعة الجزائرية،** استعرض فيها أهمية موضوع ضوابط الخدمة العمومية من خلال ما تطرحه تداعيات العولمة الاتصالية حيث أصبح للإعلام في الدول المتقدمة موقع أساسي في إستراتيجيات وسياسات هذه الدول.

وانتهى المؤتمر بعدة توصيات:

١- ضبط المفاهيم المتعلقة بالممارسة الإعلامية لاسيما فيما يتعلق بالمصطلحات.

٢- مواكبة النصوص القانونية القومية مع التطورات التكنولوجية السريعة دوليا.

٣- تفعيل الدور الدبلوماسي للدول، خاصة النامية، التي تعنى بالحد من سلبيات الممارسة الإعلامية إقليميا ودوليا وعالميا.

٤- التوسع في انتشار دائرة إعلامية في المجتمع الجزائري مع وجوب احترام وسائل الإعلام المختلفة لخصوصيات الأفراد.

٥- تفعيل دور الجامعة لتكوين إطارات ممارسة مهن إعلامية وتكوين أكاديمية إعلامية بالجزائر.

---

*أنجزت هذه الدراسة وقدمت قبل ثورة الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١ ، وماجاء بها كان فى سياق مجريات الامور فى ذلك الوقت.